

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4954 - أخبرنا عمر بن سعيد قال : أخبرنا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال A (لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ) قال أبو حاتم : أضر فيه الماء الذي لا يقع فيه الحوز ولا يمتلكه أحد ما دام مشاعا مثل المياه الجارية المشتركة بين الناس ويحتمل أن يكون معناه الذي يكون للمرء في البادية من بئر أو عين فينتفع به ويمنع الناس ما فضل عنه فنهي عن منع المسلمين ما فضل من مائه بعد قضاء حاجته عنه لأن في منعه ذلك منع الناس عن الكلأ K إسناده صحيح على شرط الشيخين